

## الوسيط في المذهب

وَهُدِ الْقَرْبِ إِلَى حِيثُ يَتَرَدَّدُ إِلَيْهِ الْمَسَافَرُ لِلرُّعْيِ وَالاحْطَابِ وَهُوَ فَوْقُ حَدِ الْغُوثِ إِنْ اَنْتَهِي  
الْبَعْدُ إِلَى حِيثُ لَا يَجِدُ الْمَاءَ فِي الْوَقْتِ فَلَا يَلْزَمُهُ .  
وَإِنْ كَانَ بَيْنَ الرَّتَبَتَيْنِ فَقَدْ نَصَ الشَّافِعِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ يَلْزَمُهُ الْوَضُوءَ إِنْ